لكل واحد منهما من صفات النفس ما ثبت للآخر والثانية
كل موجودين سد احدهما مسد الاخر والثالثة الموجودان
اللذان يشتركان فيما يجب ويجوز ويستحيل ثم قال الاولى
العبادة الاولى قلت انما جعل الاولى العبارة الاولى
لان قول القائل ما سد احدهما مسد الآخر قضية يعقل
على الجملة بين المختلفين فان احد الضدين يسد مسد الآخر
في حصول شرط بقاء الجوهر وليس مثلا وان قال هذا
القائل انما اريد ان يسد مسده من كل الوجوه فلا يمكن
ان يريد به ما يخرج عن الوجوه على ان يكون من الصفات
النفسية فلا بد ان يعم في جميع صفاته النفس فيرجع
حاصله بعد التطويل الى العبارة الاولى والعبارة الثالثة
تفسير التماثل بالاحكام اللازمة عن التماثل وهذا فرع
ثبوت التماثل ولهذا قال العبادة الاولى ويتجه على العبارة
الاولى ان يقال ان قوله تثبت لكل واحد منهما ما ثبت للثاني
فنقول الذي ثبت لاحدهما عينه لا يثبت للثاني وان
قلت يثبت للثاني مثل فالكلام في تفهيم معنى التماثل
فليعبر بصيغة اخرى تشعر بالمشابهة والمماثلة في جميع
صفات النفس من غير ذكر لفظ التماثل والمختلفان كل
موجودين ثبت لاحدهما من صفات النفس ما لم يثبت
عينه للثاني وترد عليه المناقشة من حيث ان المثلين
ثبت لكل واحد منهما من صفات النفس ما لم يثبت عينه
للثاني وانما يثبت للماثل ما يساويه في المعقولية فلتجرد
عبارة الاختلاف على حسب عبارة التماثل اما المعتزلة
فربطوا التماثل بالاشتراك في الاخص والاختلاف
بالافتراق فيه ومعتمدهم في ذلك ان الاشتراك في

الاولى ص

الاخص

الاخص علة للاشتراك في حقيقة الصفات وهو لاء
سمعوا كلاما من المنطقيين وهو ان الاشتراك في الاخص
الذاتي يلزم منه الاشتراك في الاعم الذاتي فاخذ ذلك
المعتزلة وبدلوا العبارة فبدلوا لفظ الالزام بالوجوب
ولم يعبروا بالذاتي فلزمهم من المحال ما لزمهم مما نذكره
ان شاء الله تعالى فما لزمهم اجراء حكم العلل ههنا
وهو محال والذي نورده عليهم ان العلة حقها ان تطرد
وتنعكس فلزم على مساق ذلك انه اذا انتفى الاشتراك
في الاخص ينتفي الاشتراك في الاعم ضرورة ان العلة
لا بد من انعكاسها والثاني ان يكون الاشتراك في
الاخص يوجب الاشتراك في احوال متعددة وتعليل
احكام متعددة بعلة واحدة محال الثالث ان
العلة لا بد ان تكون امرا وجوديا والاخص حال الرابع
ان تماثل المثلين واشتراكهما في صفة النفس واجب
وعندهم لا تعليل للواجب وقد الزمهم صاحب الكتاب
امرين احدهما ان الاختلاف بالافتراق في الاخص
كما ان التماثل بالاشتراك فيه ونحن اذا عرضنا على
عقولنا علما وقدرة فنضطر الى اختلافهما مع الذهول
عن اخص كل واحد منهما ولهم ان ينفصلوا عن هذا
بان الافتراق في الاعم يدل على الافتراق في الاخص
فلزم العلم بالاختلاف لدلالته على ما يوجب الا
الثاني ان الارادة المنسوبة الى القديم واراد تنا
مثلان واحديهما مفتقرة الى محل والاخرى مستغنية
عن المحل وتحرير هذا الالزام بفرض اتحاد متعلق
الارادتين اذ اخص وصف الارادة الحادثة تعلقها

اختلاف

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)